على الموضع او بتقدير فعل اى يشربون عينا وعليه وعلى الاول
لابد من تقدير مضاف اى ماء عين فهو كقول حسان رضى
الله عنه يسقون من ورد البريص عليهم

بردى يصفق بالرحيق السلسل

اى ماء بردى وجوز بعضهم وجها رابعا وهو ان يكون
حالا من الضمير المضاف اليه المزاج وفيه بعد الحادى عشر
المجاورة كقن وفى اختصاصهما بالسوال خلاف فقيل
يختص به وظاهر كلام ابى حيان ان الكوفيين كلهم عليه كقوله
تعالى فاسئل به خبيرا وقيل يسالون عن آنيتكم وقراءة
فان لنا لولى بالمنافقين بصبر بادوا الساطيب

وقال وعليه بن مالك نحو يسقى بورد هو بين ايديهم
وبانيا فهم تشتق المياه بالغامر والبصرية انكروا هذا المعنى
واولوا الاية والبيت على ان المعنى اسئل خبيرا وسبب
السائل فعلوا حالين وتضمن السوال معنى الاعتناء والاهتمام
قالوا ولو كانت بمعنى عن لجاز المعنى يجوع وسقينه نعمة
يريد عن جوع وعن عنه قال ابن هشام رحمه الله تعالى
وفى التاويل الاول بعد لان الجر وهو المسئول عنه
الثانى ش الاستعانة وبالاستعانة هى الداخلة على الة
الفعل نحو كتبت بالقلم فى تبين ان ما بعدها معين
للفاعل فى صدور الفعل والة له وجمع ابن مالك فى الالفية
كابن هشام فى المعنى بين السببية والاستعانة وفسر
الثانية بالداخلة على الة الفعل ومثل الاول بنحو ظلمتم
انفسكم باتخاذكم العجل وقال الرضى السببية قد تجامع
الاستعانة ولذا اقتصر على الاستعانة ابن مالك وحذف
السببية فعلى فى التمثيل فاقتصر على السببية وقال

فى

شرحه
فى السببية هى الداخلة على صالح الاستعانة عن فاعل معدا لها
مجاز نحو فاخرج به من الثمرات رزقا لكم فلو قصد اسناد
الاخراج الى الله وقيل انزل ما اخرج من الثمرات رزقا لكم لصح
وحسن لكنه مجاز والاصل حقيقة ومنه كتبت بالقلم
وقطعت بالسكين فانه يصح ان يقال كتب القلم وقطع
السكين والنحويون يعبرون عن هذه الباء بالاستعانة
واثرت على ذلك التغيير بالسببية من اجل الافعال المنسوبة
الى الله تعالى قال استعمال السببية فيها يجوز واستعمال
الاستعانة فيها لا يجوز انتهى وقوله فان استعمال
السببية الخ يشعر بانه انما احترز عن اطلاق لفظ مع تحقق
معناها ولا ينبغى ان يكون مراد الان تحقق معناها
ابلغ محذور المجرد الاطلاق لاستلزامها الاحتياج
والعجز المحالين فى حقه تعالى بل يجب ان يريد ان المعنى
الذى دل عليه الباء سبب عادى لايجاد الفعل عنه
فمعنى الاستعانة غير متحقق فى حقه تعالى وتنزه واطلاق
لفظها ممنوع لايهامه المحذور وبقى ان الباء فى بحو بسم الله
مما جعلوها للاستعانة وجعلها للسببية فى كلامه تعالى
لا يظهر معناه مع تقدير تعلقها بنحو ابتدى وينبغى جعلها
للمصاحبة والملابسة التبركية وحينئذ فاجعلوه
للاستعانة لا يحتاج عند ابن مالك فى جعله للسببية
فليتامل وقال ابو حيان ما ذهب اليه ابن مالك من ان
الاستعانة مدرجة فى السببية قول انفرد به واصحابنا
فرقوا بين السببية والاستعانة فقالوا اما السببية
هى التى تدخل على سبب الفعل نحو مات زيد فى بالجدرى
وبالجوع وحجت بنو فلان بالله تعالى وبالاستعانة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)